الدرة الالفية قال ناظمها وعنكبوت جمعه عناكب ووجه الدليل ان النون لو
كانت زايدة لقيل عكابيت وذلك لم يقله احد ووجه اللزوم ان القاعدة
في بابي التكسير والتصغير انه يجب في تكسير الاكثر الاسم المزيد فيه وتحقيره
تقليل الحذف منه بحسب الامكان ولهذا اوجب ان يكون المحذوف من
حيزبون اليا فيقال حزابين لانهم لو حذفوا الواو وفقا لقالوا حيازين لا تحركت
البنية ووجب ان تحذف اليا فيقول حزابين وهذه المسيلة في المختصرات
الصغيرة حتى انها في الخلاصة قال ناظمها

واليا لا الواو احذف ان جمعت ما ، كحيزبون فهو حكم حتما

ولهذا كتب بحفظها الصبيان فما اقبح بالانسان ان يجهل شيا مما فيها واما
قوله ان زيادتي عنكبوت في تقدير الانفصال فمردود من جهات
احداها ان الزيادات التي في تقدير الانفصال محصورة في زوايد
بعينها ليس هذا منها وهي مسطورة في المختصرات كالخلاصة والكافية
والثانية ان كون الزيادة في تقدير الانفصال انما هو معتبر في باب التصغير
دون باب التكسير الا ترى انك تقول في تصغير لوذعي وقاصعا
وحنظلة لويذعي وقويصعا وحنيظلة فتثبت الزيادات ولو كسرتهن
لقلت لواذع وقواصع وحناظل فحذف فيهن حذفا واجبا لا يختلف في
ذلك بصري ولا كوفي ولا متقدم ولا متاخر ولو ان قايلا قال
لواذعي وقواصعا وحناظلة واحتج لذلك بان هذه الزيادات في تقدير
الانفصال لكان ما ذكره منكرا من القول وزورا والثالثة انه يلزم
هذا القايل تخطية الايمة في جمعهم عنكبوتا على عناكب بل تخطية العرب
لانهم كذلك جمعوه ووجه اللزوم انهم على زعمه حذفوا الزيادة التي في
تقدير الانفصال واما قوله ان في عباقري في تقدير الانفصال
ولكن في باب التصغير دون التكسير كما قدمنا والفرق بين البابين
ان التكسير اثقل من التحقير فخص بمزيد التخفيف ولولا ان السماع
ورد بعباقري لم نتفوه به ولكنه ورد فوجب قبوله وهي قراة عثمان رضي

الله

الله عنه ونصر بن عاصم والجحدري ومالك بن دينار وابي طعمة وابن محيصن واخرين
ورويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك كله الامام ابو بكر بن مجاهد
رحمه الله في كتابه الشواذ وانما الذي كان يمكن الاعتراض به ما اشرت انا
اليه في الجواب الذي كتبته من انه يجوز ان يكون جمعا لعبقر فيكون عبقر
وعباقر كجعفر وجعافر ثم نسب اليه بقي صيغة الجمع شذوذا كما قيل
في النسب الى مداين مدايني وقد رايت الزمخشري ذكر هذا الوجه ولم
يذكره سواه وهو عندي بعيد بل باطل اما بطلانه فلان الذين قراوا بذلك
قراوا رفارف بالجمع فالظاهر انهم ارادوا ازدواج الجمعين وتناسب المتعاطفين
وعلى هذا التاويل يكون عباقري مفردا كمدايني لا جمعا للكراسي وكالانه
وصف بحسان وهو جمع كما وصف رفارف بخضر وهو جمع فان ذهبت الى ان
حسانا صفة للمتعاطفين جميعا او للمعطوف وحده مع دعواك انه مفرد
على ان يكون بمنزلة كقوله يا ليلة خرس الدجاج سهرتها على قول
من يرى ان خرسا جمع خرسا فقد تجاوزت حدا وتعسفت جدا وقلت
ما لا يرتضيه مرتض وخرجت عن الظاهر لغير مقتض واما بطلانه فلان
القارين بذلك قراوا بمنع الصرف ولا سبيل لذلك اذا كان من باب
مدايني وانما يتاتى اذا قدر انه من باب كرسي وكراسي فان قلت
منع الصرف مشكل على قولك ايضا لان الجمع الذي يستحق منع الصرف
هو الذي بعد الفه حرفان كمساجد ودواب وجوار او ثلاثة اوسطها
ساكن نحو دنانير وطواويس قلت الجمع المستحق لمنع الصرف
هو صيغة منتهى الجموع والغالب ان ياتي على احد ثلاثة اوجه الوجهين
المذكورين ومفاعلة كملايكة وفرازنة وربما ورد على وجه خارج عن
الثلاثة فيستحق ايضا منع الصرف حينئذ لكونه لا نظير له في
الاحاد ويكون الشذوذ في الصيغة لا في منع الصرف فلذلك
قري عباقري ممنوع الصرف وكذلك يقول في قول من قال
عناكبيت وانما صرف نحو ملايكة وفرازنة لموازنته للاحاد

Copyright © King Saud University